

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والثلاثين البند المعنون « مسألة إعداد اتفاقية بشأن حقوق الطفل » .

المجلسة العامة
١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣

١١٥/٢٨ - خدمات اللغة العربية لمجتمعات الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واجتماعات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

إن الجمعية العامة ،

إذ تدرك الحاجة إلى تحقيق تعاون دولي أكبر وتعزيز تناسق أنشطتها في ميدان حقوق الإنسان ،

وإذ تضع في اعتبارها قراراتها ٣١٩٠ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٢٢٦/٣٤ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٢١٩/٣٥ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ بشأن إدخال اللغة العربية ضمن اللغات الرسمية ولغات العمل المقررة في الجمعية العامة واللجان الرئيسية التابعة لها ،

تسأذن بتوفير خدمات اللغة العربية المطلوبة لمجتمعات الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(١٦٥) ، وكذلك ل الاجتماعات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ، وترجو من الأمين العام أن يتخذ التدابير المناسبة تحقيقاً لذلك الغرض .

المجلسة العامة
١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣

١١٦/٢٨ - العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٥١/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٤٥/٣٤ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ ، و ١٣٢/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون

(١٦٥) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١) ، المرفق .

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة المحافظة على زخم العمل الإيجابي لصالح الأطفال المتولد عن السنة الدولية للطفل .

وإذ تلاحظ الدور الهام لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة والأمم المتحدة في تعزيز رفاهية الأطفال والهوس بهم .

وإدراكاً منها لأهمية إعداد اتفاقية دولية بشأن حقوق الطفل من أجل حماية حقوق الأطفال على نحو أكثر فعالية وللاهتمام الواسع الانتشار الذي أظهره عدد متزايد من الحكومات والمنظمات الدولية بإعداد مثل هذا الصك الدولي .

وإذ ترى أن عام ١٩٨٤ سوف يوافق الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإعلان حقوق الطفل^(١٦٢) ،

وإذ تؤكد من جديد أن البشرية تدين للطفل بأفضل ما تستطيع أن تجده به ،

وإذ تلاحظ مع التقدير أنه قد أحرز مزيد من التقدم في وضع مشروع اتفاقية بشأن حقوق الطفل قبل^(١٦٣) وأنباء^(١٦٤) الدورة التاسعة والثلاثين للجنة حقوق الإنسان ،

١ - ترحب بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٩/١٩٨٣ الذي أذن المجلس بمقتضاه بعقد اجتماع لفريق عامل مفتوح العضوية تابع للجنة حقوق الإنسان لمدة أسبوع قبل انعقاد الدورة الأربعين للجنة ، لتسهيل استكمال العمل في مشروع اتفاقية بشأن حقوق الطفل والتعجيل به :

٢ - ترجو من لجنة حقوق الإنسان إعطاء الأولوية العليا في دورتها الأربعين لمسألة استكمال مشروع الاتفاقية وأن تبذل كل جهد لتقديمه ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين ، كإسهام ملموس من اللجنة في إحياء الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإعلان حقوق الطفل :

٣ - تدعوا جميع الدول الأعضاء إلى تقديم مساهمتها الفعالة في إكمال مشروع الاتفاقية بشأن حقوق الطفل ، بدون إبطاء :

٤ - ترجو من الأمين العام أن يقدم كل مساعدة لازمة للفريق العامل لضمان أدائه عمله بيسر وكفاءة :

(١٦٢) القرار ١٣٨٦ (د - ١٤) .

(١٦٣) انظر : E/CN. 4/1983/62

(١٦٤) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٣ ، الملحق رقم ٣ (E/1983/13 و Corr. 1) ، الفصل الحادي عشر .

٣ - تحتَ الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي طبّت إليها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان معلومات إضافية على أن تمثّل هذا الطلب :

٤ - تشني على الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي قدمت تقاريرها بموجب المادة ١٦ من العهد ، وتحتَ الدول التي لم تقدم بعد تقاريرها على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن ، وتحتها في الأحوال التي يتذرّع عليها القيام بذلك أن تبلغ فريق الخبراء الحكوميين العامل الخاص بالدوره والمعنى بتنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالمواعيد التي ستقدم فيها تلك التقارير :

٥ - تلاحظ مع الارتياح أنَّ أغلبية الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، وعددًا متزايدًا من الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية قد أوفدت خبراء يمثلونها لتقديم تقاريرها ، مما ساعد اللجنة المعنية بحقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في أعمالهما ، وتأمل أن تقوم جميع الدول الأطراف في كلاً العهدين بترتيب مثل هذا التمثيل في المستقبل :

٦ - تدعو مرة أخرى جميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية إلى أن تفعل ذلك ، وأن تنظر أيضًا في أمر الإنضمام إلى البروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية :

٧ - تدعو الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية إلى النظر في إصدار الإعلان المنصوص عليه في المادة ٤١ من العهد :

٨ - تؤكد على أهمية تقييد الدول الأطراف إلى أقصى حد بالتزاماتها بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، وبموجب البروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في الحالات التي ينطبق فيها هذا البروتوكول :

٩ - ترجو من الأمين العام أن يواصل إبقاء اللجنة المعنية بحقوق الإنسان على علم بأنشطة لجنة حقوق الإنسان ، واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ، ولجنة القضاء على التمييز العنصري ، ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة ، وأن يحيل أيضًا إلى تلك الهيئات التقارير السنوية للجنة المعنية بحقوق الإنسان :

الأول ديسمبر ١٩٨٠ ، و٥٨/٣٦ المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ ، و١٩١/٣٧ المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ،

وقد أحاطت علىًّا بـ تقرير الأمين العام (١٦٦) عن حالة العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (١٦٥) ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (١٦٥) ، والبروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (١٦٥) .

وإذ تلاحظ مع التقدير أنه ، في أعقاب النداء الذي أصدرته ، انضم مزيد من الدول الأعضاء إلى العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان (١٦٥) ،

وإذ تسلّم بما للجنة المعنية بحقوق الإنسان من دور هام في تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري المتعلق به .

وإذ تأخذ في اعتبارها الأعمال الهامة التي يقوم بها فريق الخبراء الحكوميين العام الخاص بالدوره والمعنى بتنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ،

وإذ تضع في اعتبارها المسؤوليات الهامة التي يضطلع بها المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يتعلق بالعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ،

وإذ تحيط علىًّا بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٤/١٩٨٣ المؤرخ في ٢٩ تموز / يوليه ١٩٨٣ الذي دعا فيه المجلس الجمعية العامة إلى النظر ، في دورتها الثامنة والتلاتين ، في إمكانية تحديد مواعيد اجتماعات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان كما يمكن تقديم تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس في دورته العادية الأولى .

١ - تحيط علىًّا مع التقدير بـ تقرير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن دوراتها السابعة عشرة والثامنة عشرة والتاسعة عشرة (١٦٧) ، وتعرب عن ارتياحها للطريقة الجادة والبناءة التي تواصل بها اللجنة الاضطلاع بوظائفها :

٢ - تعرب عن تقديرها للدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تعاونت مع اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بتقديمها تقاريرها بموجب المادة ٤٠ من العهد ، وتحتَ الدول الأطراف التي لم تقدم بعد تقاريرها إلى اللجنة أن تفعل ذلك بأسرع ما يمكن :

(١٦٦) A/38/392

(١٦٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والتلاتين ، الملحق رقم ٤٠ (A/38/40) .

وقد درست تقرير الأمين العام (١٦٨) ، الذي يشير فيه إلى حدوث عدد كبير من حالات التأخير في تقديم التقارير المتعلقة بتنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

وإذ تلاحظ أن تقرير الأمين العام يؤكد العلاقة المتبادلة التي تؤثر على نظام تقديم التقارير بموجب الصكوك المختلفة لحقوق الإنسان ،

- ١ - تحيط علىًّا مع التقدير بتقرير الأمين العام :
- ٢ - تكرر الإعراب عن الأهمية التي تعلقها على نظم تقديم التقارير المشأة بموجب العهدين الدوليين الخاضن حقوق الإنسان :

٣ - ترجو من الأمين العام أن يجعل تقريره إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموكلا إليه أمر النظر في تقارير الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بموجب المادة ١٦ من هذا العهد :

٤ - ترجو من المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومن فريق الخبراء الحكوميين العامل الخاص بالدورة والمعني بتنفيذ العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إيلاء النظر للمقتراحات الواردة في تقرير الأمين العام بهدف تحسين الحالة فيما يتعلق بتقديم التقارير بموجب العهد :

٥ - ترجو من الأمين العام أن ينظر في إمكانية عقد اجتماع ، وفقاً للاقتراح الوارد في تقرير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (١٦٩) وفي حدود الموارد الموجودة ، لرؤساء الهيئات الموكلا إليها أمر النظر في التقارير المقدمة بموجب صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة ، وذلك للنظر في تقرير الأمين العام ، على أن تُؤخذ في الاعتبار نتائج قرار الجمعية العامة ٢٠/٣٨ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ وهذا القرار :

٦ - ترجو من الأمين العام أن يقوم بإبلاغ الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين بالأراء والمقتراحات التي ستقدم في الاجتماع المذكور أعلاه في حالة عقده .

المجلس العامة ١٠٠

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

١٠ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين تقريراً عن حالة العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والبروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية :

١١ - تحتَ الأمين العام على اتخاذ مزيد من الخطوات الإيجابية لضمان القيام بالإعلام المناسب وغيره من الترتيبات لتمكين اللجنة المعنية بحقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي من تنفيذ كل منها وظائفه ، في حدود الموارد الموجودة ، على نحو فعال ، بموجب العهدين الدوليين الخاضن حقوق الإنسان :

١٢ - تحتَ أيضاً الأمين العام على التعجيل باتخاذ ترتيبات لنشر الوثائق الرسمية العامة للجنة المعنية بحقوق الإنسان في مجلدين ، على النحو المذكور في قرار الجمعية العامة ١٩١/٣٧ وذلك ابتداءً من دورتها الأولى :

١٣ - ترجو من الأمين العام أن يستمر في اتخاذ جميع الخطوات الممكنة لتأمين قدرة مركز حقوق الإنسان بالأمانة العامة على تقديم مساعدة فعالة للجنة المعنية بحقوق الإنسان وللمجلس الاقتصادي والاجتماعي في تنفيذ كل منها وظائفه بموجب العهدين الدوليين الخاضن حقوق الإنسان ، مع مراعاة قرار الجمعية العامة ٣٥٣٤ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ و ٩٣/٣١ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ .

المجلس العامة ١٠٠

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

١١٧/٣٨ - التزامات الدول الأطراف في العهدين الدوليين الخاضن حقوق الإنسان بتقديم التقارير

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٤٤/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ،

وإذ تأخذ في اعتبارها التزام جميع الدول الأطراف في العهدين الدوليين الخاضن حقوق الإنسان (١٦٥) بالامتثال الكامل لأحكام العهدين ، بما في ذلك المادتين ١٦ و ١٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (١٦٦) ، واللتين تتطلبان تقديم تقارير دورية وفقاً للبرنامج الذي وضعه المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

(١٦٨) A/38/393 .

(١٦٩) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٤٠ (A/38/40) .